

شرح أصول الكافي

[106] * الأصل: 2 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد العجلي قالوا: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لحرمان بن أعين في شيء سأله: " إنما يهلك الناس لأنهم لا يسألون ". * الشرح: (محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد العجلي) بضم الباء وفتح الراء. (قالوا: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لحرمان بن أعين في شيء سأله: إنما يهلك الناس) في الدنيا بالاحتباس في تيه الضلالة والتحير في أودية الجهالة، وفي الآخرة باستيهال العذاب واستحقاق العقاب، أو فيهما بموت نفوسهم من مرض الجهل. (لأنهم لا يسألون) معدن العلم النبوي ومخزن السر الإلهي ومن تبع أثره من العالم الرباني عما يحتاجون إليه في دينهم ودنياهم، وتوجيه حصر الهلاك بالمعنى الأول في عدم السؤال أن عدم السؤال لما كان مستتبعا للجهل المستلزم لجميع القبائح كان الهلاك بهذا المعنى منحصرا فيه مبالغة وبواقى الأمور المهلكة تابعة له، وبالمعنى الثاني أن الجهل مرض مهلك ودواؤه منحصر في السؤال حقيقة كما عرفت ولا تظن أن نسبة الموت إلى النفوس مجاز وأن الموت حقيقة عبارة عن زوال اتصال الروح بالبدن على ما هو المتعارف عند الناس، لأن الأمر بالعكس عند العارفين (1)، إذ الحياة عندهم عبارة عن حياة النفس بالكمالات العلمية والعملية وهي الحياة الأبدية الباقية حال اتصال الروح بالبدن وحال افتراقه عنه، والموت عبارة عن كون النفس عارية عن تلك الكمالات مظلمة بظلمة الفقر والجهالات، سواء كان الروح متصلا بالبدن أو مفارقا عنه، وإنما يطلقون الحياة والموت على الاتصال والافتراق على سبيل المجاز دون الحقيقة، فالمت عندهم من مات قلبه وعرج عقله في طي منهج المعارف وإن كان حيا متحركا بالحياة الظاهرية. _____ 1 - قد يكون المجاز اللغوي عن العارف حقيقة والحقيقة اللغوية مجازا بالتشبيه، فإن الحقيقة أصل والمجاز فرع عليه، مثلا الحيوان المفترس في اللغة أصل والرجل الشجاع فرع بالنسبة إلى لفظ الأسد والأصل أهم وأولى بإطلاق اللفظ. وأما عند العارف فموت النفس وحرمانه من الكمال أصل وهو أهم وأولى من موت البدن بأن ينزجر عنه ويخاف منه لا بمعنى أن إطلاق الموت على الثاني مجاز لغوي عند العرفاء وعلى الأول حقيقة عرفية. (ش) (*)